

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٦٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٦٠

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منها:

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨٦١٠٠٦١٩٠٠٣٢١	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٥/٣٠	٣٥٥٨٠	سلوى عادل مصطفى محمد	١
٢٨٧٠٣٠٧١٤٠٤٦٦٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٦/١	٣٠٩٣٧	فاطمة السيد عبد الحميد السيد عفيفي	٢
٢٩٢٠٨٠٣٠١٠٤٦٩١	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٦/١١	٣٥٦٤٠	كيرلس جوزيف جرجس عبد المسيح	٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

٤٣٢٩